

ANLCA

الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية
+01:0564 444404 | 08AMH
Agence Nationale de Lutte Contre l'Analphabétisme



الملكة العربية
ROYAUME DU MAROC



أعلان

عن طلب اقتراح مشاريع لمحو الأمية
وما بعد مدحو الأمية لفائدة هيئات المجتمع المدني
برسم الموسم القرائي 2026-2027



www.anlca.gov.ma
f X @ a i n d



الفهرس

3	الفترة الأولى: محددات ملف الترشيح	3
3	الإطار العام	1.
3	المستفيدون	2.
3	أهداف المشروع	3.
4	شروط المشاركة	4.
4	مكونات ملف الترشيح	5.
5	إدراج ملف الترشيح	6.
7	مستويات عامة	7.
7	الفترة الثانية: محددات الشركاء ومعايير الانتخاب	7
7	دعم المشروع	8.
8	التزامات الشركاء	9.
10	المراتب	10
10	المرتب رقم 1: 5 أربعمائة ألف ريال للخدمات الإدارية والهندسية الإقليمية الوكالة الوطنية لمطابقة الامارة	10
12	المرتب رقم 2: مائة ألف ريال للخدمات العامة	12

المرتب رقم 3: لائحة الجماعات المستهدفة ذات الأولوية



الفقرة الأولى: محددات ملف الترشيح

1. الإطار العام

استنادا إلى الظهير الشريف رقم 1.19.113 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 غشت 2019) والقاضي بتنفيذ مقتضيات القانون الإطار رقم 17-51 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، وإلى القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية، وإلى مقتضيات مسطرة إعداد وإبرام وتتبع اتفاقيات الشراكة للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية بتاريخ 29 دجنبر 2020، تعلن الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية عن طلب اقتراح مشاريع لمحو الأمية وما بعد محو الأمية برسم الموسم القرائي 2026-2027 لفائدة جمعيات المجتمع المدني المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف المتعلق بتأسيس الجمعيات رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) كما تم تعديله وتتميمه والتعاونيات المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 21 نونبر 2014 القاضي بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات.

2. المستهدفون

تتوزع الفئة المستهدفة من المشروع حسب طبيعة برنامج التدخل:

- برنامج محو الأمية
- الأشخاص في وضعية أمية ذكورا وإناثا المنتمون للفئة العمرية 17 سنة فما فوق.
- برنامج ما بعد محو الأمية
- الناجحون في التقويم الاشهادي الخاص بالمستوى الأول؛
- المنقطعون مبكرا عن الدراسة من ذوي الكفايات الأساسية شريطة اجتيازهم التصديق على المكتسبات.

3. أهداف المشروع

- بالنسبة لبرنامج محو الأمية:
- تمكين الأشخاص في وضعية أمية من الكفايات الأساسية.
- بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية:
- ترسيخ وتطوير المكتسبات السابقة للمتحررين الجدد من الأمية (كفايات لغوية وسوسيو-ثقافية) من خلال ربطها بانتظارات وحاجيات المستفيدين والمستفيدات والارتداد للأمية وتشجيعهم على التعلم مدى الحياة؛

- تسهيل الإدماج السوسيو-اقتصادي للمتحررين الجدد من الأمية من خلال ربط التعلم بالتأهيل وإكساب المستفيدين كفايات تساعد على تطوير أنشطتهم المهنية أو خلق أنشطة مدرة للدخل



تعطى الأولوية في البرنامجين لـ:

- النساء؛
- الفئة العمرية المتراوحة أعمارهم ما بين 17 و45 سنة؛
- جميع الجماعات مع إعطاء امتياز للجماعات ذات الأولوية، المشار إليها في المرفق رقم 3.

شروط المشاركة

يفتح هذا الإعلان في وجه هيئات المجتمع المدني التي تتوفر فيها الشروط التالية:

1. أن تكون خاضعة للظهير الشريف المؤسس للجمعيات أو الظهير الشريف المتعلق بالتعاونيات؛
2. ألا يكون أحد أعضاء مكتب الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع عضوا ضمن أعضاء لجنة الانتقاء؛
3. أن تتدخل الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع في مجال النفوذ الترابي المحدد لها بموجب قانونها الأساسي؛
4. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مكون(ة) فوجين على الأكثر شريطة أن يكون الفوجين في مركزين مختلفين أو من برنامجين مختلفين وذلك بموافقة الإدارة، وألا يتجاوز عدد المستفيدين 25 مستفيدا(ة) وألا يقل عن 10 مستفيدين(ات) في كل فوج.
5. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مؤطر(ة) لنشاط الاعداد الحرفي ثلاث أفواج على الأكثر في جميع البرامج، وألا يتجاوز عدد المستفيدين 25 مستفيدا(ة) في كل فوج؛
6. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مشرف عشرة أفواج كحد أقصى في جميع البرامج؛
7. أن تتقدم الجمعية أو التعاونية بملف ترشيح واحد فقط لكل برنامج (برنامج محو الأمية وبرنامج ما بعد محو الأمية)؛
8. ألا يتم قبول ملف رئيس جمعية أو أي عضو من أعضاء هذه الجمعية إلا مرة واحدة لكل برنامج؛
9. أن يكون عدد المستفيدين المقترح من طرف الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع والمحتسب من طرف لجنة الانتقاء مطابقا لما هو مبين في الجدول التالي:

محو الأمية	ما بعد محو الأمية
ما بين 100 و600 مستفيد(ة) لكل جمعية أو تعاونية	ما بين 100 و600 مستفيد(ة) لكل جمعية أو تعاونية

5. مكونات ملف الترشيح

يمكن لجمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المترشحة تقديم مشروع في برنامج واحد أو في البرنامجين معا من خلال وضع تصور متكامل وفق مواصفات طلب المشاريع المعلن عنه، شريطة أن يقدم كل مشروع بشكل مستقل يتضمن ما يلي:



I. الملف القانوني الكامل للجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 1: نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (أن تكون الأهداف المسطرة بالقانون الأساسي للجمعية أو التعاونية لها علاقة بمحاربة الأمية، الإشارة لمدة صلاحية المكتب)؛
- الوثيقة 2: نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 3: نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 4: التقرير الأدبي لآخر جمع عام موقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 5: التقرير المالي لآخر جمع موقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 6: نسخة من وصل الإيداع النهائي مصادق عليها (ويقبل الوصل المؤقت في حالة تجديد المكتب أو التأسيس) أو شهادة التسجيل المحلي بالنسبة للتعاونيات؛

ملحوظة: يجب ألا تتعدى المصادقة على جميع الوثائق 3 أشهر عن تاريخ نشر الإعلان الحالي

II. ملف طلب الدعم للجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 7: طلب الدعم والشراكة يتم تعبئته و تحميله بعد المصادقة عليه باعتماد نظام SIMPA وموقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 1)؛

III. الملف التقني للجمعية المرشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 8: بطاقة تقنية حول الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع يتم تعبئتها و تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 2)؛

IV. الملف التقني للمشروع المقترح:

- الوثيقة 9: بطاقة تقنية مفصلة حول المشروع المقترح يتم تعبئتها وتحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 3).



v. وثائق تكميلية في حال توفرها:

- الوثيقة 10: نسخة من وثائق تثبت توفر الجمعية على هيئات حكاما إضافية غير الجمع العام والمكتب التنفيذي، موقعة من طرف رئيس الجمعية أو من ينوب عنه (مثل النظام الداخلي أو محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، وثائق تصف أدوار ومسؤوليات كل هيئة، إلخ).
- الوثيقة 11: نسخة من وثائق تبين التزام الجمعية بقواعد واضحة لاستخدام مواردها البشرية (مثل عقود العمل، نشر عروض العمل، أرشفة ملفات الموظفين، إلخ).
- الوثيقة 12: نسخة من شهادة التصريح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للمستخدمين أو في أي نظام اجتماعي آخر للتأمين.
- الوثيقة 13: نسخة من دليل المساطر المالية للجمعية، مصادق عليه من طرف الجمع العام أو مكتب الجمعية، الذي يفصل التدابير المالية ويتضمن تفاصيل عمليات الاقتناء والخدمات.
- الوثيقة 14: نسخة من التعريف الضريبي للجمعية أو نسخ من إيصالات سداد الضرائب أو الرسوم الجبائية المستحقة خلال السنة المالية الأخيرة.

5. إيداع ملف الترشيح

يتم إيداع ملفات الترشيح باحترام الشروط التالية:

1. أن تقوم الجمعية أو التعاونية المرشحة بإيداع ملف ترشيح يتضمن الوثائق المطلوبة بمكونات ملف الترشيح المشار إليه أعلاه (الوثيقة 1 و2 و3 و4 و5 و6 و10 و11 و12 و13 و14) في نسخ رقمية عبر حسابها الخاص على مستوى نظام المعلومات SIMPA؛ مع ضرورة تأكيد الجمعية من الوثائق المحملة قبل المصادقة عليها بالنظام
2. أن تقوم الجمعية أو التعاونية بإيداع الوثائق 7 و8 و9 المذكورة في ملف الترشيح المشار إليه أعلاه، بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وتحميلها والتوقيع عليها، عن طريق بوابة مكتب الضبط الرقمي للمديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية كما هو مشار إليه داخل الجدول في المرفق 1؛
3. يعتبر يوم الأربعاء 15 يوليوز 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل للمصادقة على المشاريع على مستوى النظام المعلوماتي SIMPA وآخر أجل لإيداع الملفات ببوابة مكتب الضبط الرقمي ولن يقبل أي ملفا يُقدّم خارج الأجل المحددة.



7. مقتضيات عامة

- يتم تحديد الجمعيات أو التعاونيات المنتقاة والعدد النهائي للمستفيدين من كل برنامج على حدة خلال أشغال لجنة الانتقاء وذلك بالاعتماد على شبكة التنقيط المشار إليها في المرفق رقم 2؛
- تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في رفض ملف الجمعية أو التعاونية في حالة ثبوت عدم جديتها؛
- لن يتم توقيع اتفاقيات الشراكة مع الهيئات المنتقاة إلا بعد توصل الوكالة بالنسخة الورقية الكاملة لجميع وثائق ملف الترشيح، مع إمكانية طلب أي وثائق إضافية عند الحاجة.
- تكتفي الوكالة بتوقيع محضر في جميع الحالات التي تحتاج فيها للمرور إلى لائحة الانتظار؛
- سيتم تعويض الهيئات المنتقاة التي لم تحترم الأجل المحددة من طرف المديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية من أجل موافقتها بوثائق ملف الترشيح، بالهيئات المتواجدة بلائحة الانتظار حسب الاستحقاق؛
- سيتم الإعلان عن نتائج الانتقاء على الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وبمقر المديرية الجهوية والمندوبية الإقليمية للوكالة؛
- بالنسبة للهيئات المرشحة حاملة المشاريع التي لا تتوفر على حساب في نظام المعلومات SIMPA، يتم إرسال طلب إحداث الحساب مرفقا بنسخة من وصل الإيداع للبريد الإلكتروني للمسؤول ونسخة من القانون الأساسي (أنظر الجدول في المرفق 1)؛
- للمزيد من التوضيحات، يرجى الاتصال بالمديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية.

الفقرة الثانية: محددات الشركاء ومعايير الانتقاء

8. دعم المشروع

يتم دعم مشاريع الجمعيات أو التعاونيات حاملة لمشاريع المنتقاة من طرف لجن الانتقاء الإقليمية من ميزانية الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وفق بنود اتفاقيات الشراكة التي ستبرم بين الطرفين، وذلك لتغطية المصاريف المتعلقة بـ:

- تعويضات المكونات والمكونين العاملين (ات) في المشروع؛
 - تعويضات المشرفات والمشرفين؛
 - نفقات تدبير المشروع (التعبئة والتسيير والتنسيق والأدوات المدرسية وعمليتي التقويم والإشهاد والإفتحاص المالي)؛
 - كما ستتم المساهمة في دعم المشروع عبر شطرين (50% من الدعم في الشطر الأول و 50% في الشطر الثاني) حسب بنود الاتفاقية.
- بالنسبة لمشاريع برنامج ما بعد محو الأمية، تضاف مصاريف أخرى تتعلق بـ:



- تعويضات مؤطري ومؤطرات الإعداد الحرفي؛
 - النفقات المرتبطة بالإعداد الحرفي والأنشطة المدرة للدخل.
 - تبلغ قيمة الدعم لكل مستفيد(ة) حسب نوع البرنامج:
 - برنامج محو الأمية: 500 درهما عن كل مستفيد(ة) أتم(ت) البرنامج وشارك(ت) في التقويم الشهادي ؛
 - برنامج ما بعد محو الأمية: 700 درهم عن كل مستفيد(ة) أتم(ت) البرنامج وشارك(ت) في التقويم الشهادي .
9. التزامات الشركاء

1.7. التزامات الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

- نشر إعلان طلب مشاريع محو الأمية وما بعد محو الأمية على المستوى الاقليمي؛
- استقبال ملفات الترشيح؛
- عقد لجنة الانتقاء وترؤس أشغالها؛
- الإشراف على استعمال نظام المعلومات SIMPA ومراقبة المعطيات المتعلقة بالجمعية أو التعاونية ؛
- التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعية أو التعاونية المنتقاة حاملة المشروع؛
- التوقيع على شهادات إنجاز الخدمة والتقارير التركيبية؛
- توفير الدعائم البيداغوجية (الكتب والدلائل عبر أقراص ومصوغات التكوين)؛
- التتبع الإداري ومواكبة تنفيذ البرنامج؛
- الإشراف على عملية التقويم والإشهاد؛
- تمويل المشروع عبر شطرين (50% من الدعم في الشطر الأول و 50% في الشطر الثاني)؛
- تقوية قدرات مختلف الفاعلين على استعمال نظام المعلومات SIMPA؛
- تتبع تنفيذ البرنامج وتقييم مختلف المراحل.

3.7. التزامات الجمعيات والتعاونيات

- القيام بحملات التحسيس والتعبئة؛
- انتقاء الموارد البشرية المؤهلة لتنفيذ البرنامج؛
- إنجاز البرنامج وفق بنود الاتفاقية؛
- الاستئناس بالدروس التعليمية المصورة والمحتويات الرقمية التي توفرها الوكالة والتقيد بالدليل المعتمد في هذا الشأن؛
- صرف مستحقات تنفيذ المشروع بعد التوصل بها؛



- تقديم التقارير الدورية والبيانات المطلوبة (تقرير الانطلاقة، تقرير الحصيلة، التقرير المواظبة، الجدول الزمني، برنامج توقي لزيارات الإشراف، حصيلة الإشراف....) حول تنفيذ البرنامج وفق الجدولة والصبغة المحددة في اتفاقية الشراكة التي ستوقع لاحقا بين الشركاء؛
- إنجاز زيارات بالمصاحبة عبر تبادل الزيارات بين المكونين بمعدل أربع زيارات لكل مكون (مرتين كمكون زائر ومرتين كمكون مستقبل)؛
- المساهمة في القيام بعمليات التقويم والإشهاد؛
- استعمال نظام المعلومات SIMPA.
- تحميل صورة واضحة لبطاقة التعريف الوطنية لكل مستفيد(ة) عبر نظام SIMPA
- الالتزام بالعمل في الجماعات التي تم اختيارها، عند تقديم المشروع وعدم تغييرها.



المرفقات:

المرفق رقم 1: عناوين مكتب الضبط الرقمي للمديريات الجهوية والمندوبيات الإقليمية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

الجهة	الإقليم / العمالة	رقم الهاتف	رابط مكتب الضبط الرقمي	البريد الإلكتروني
طنجة - تطوان - الحسيمة	طنجة أصيلة	0607743958	https://sympa.anlca.ma:777/tanger	MohamedSaid.BENYAHYA@anlca.ma
	فحص أنجرة			
	الحسيمة	0642807784	https://sympa.anlca.ma:777/hoceima	gustafia.bouchach@anlca.ma
	العرافش	0607742267	https://sympa.anlca.ma:777/arache	elbachir.rais@anlca.ma
	وزان	0607742708	https://sympa.anlca.ma:777/ouazzane	aaidal.hamame@anlca.ma
	تطوان	0660457081	https://sympa.anlca.ma:777/tetouan	ouladali.sgar@gmail.com
نشرقي	مضيق الفينديق	0618756836	https://sympa.anlca.ma:777/chefchaouen	Youssef.ZITAN@anlca.ma
	شفشاون			
	وجدة أنجاد	06 61 06 19 19	https://sympa.anlca.ma:777/oujda	mohammedanas.boukha@anlca.ma
	جريدة			
	الناظور	06 07 75 19 65	https://sympa.anlca.ma:777/nador	abdessamad.talhaoui@anlca.ma
	الدريوخ	06 63 06 83 76	https://sympa.anlca.ma:777/driouch	Jamal.benaboud@anlca.ma
	تاوديرت	06 07 74 96 97	https://sympa.anlca.ma:777/taounit	youssef.elguechati@anlca.ma
	فكيك	06 07 75 14 91	https://sympa.anlca.ma:777/figuig	mostafa.kabbouri@anlca.ma
	جرسيف	06 07 74 96 97	https://sympa.anlca.ma:777/guercif	youssef.elguechati@anlca.ma
	بركان	06 07 76 15 39	https://sympa.anlca.ma:777/berkane	amina.elkhalouki@anlca.ma
	فاس	06 26 33 94 01	https://sympa.anlca.ma:777/fes	khalid.jamati@anlca.ma
	فلس - مكناس	صفرو	0671420967	https://sympa.anlca.ma:777/sefrou
تازة		0762046026	https://sympa.anlca.ma:777/taza	Bouema.SAIDI@anlca.ma
تاوانت		0616447354	https://sympa.anlca.ma:777/taouinate	Hicham.AMGHAR@anlca.ma
مولاي يعقوب		0607762809	https://sympa.anlca.ma:777/moulayyacoub	ali.machich@anlca.ma
الحاجب		0703176692	https://sympa.anlca.ma:777/hajeb	Rouema.SAIDI@anlca.ma
إفران		0647008058	https://sympa.anlca.ma:777/ifrane	Fouzia.DAMRAOUI@anlca.ma
بولمان		0662834295	https://sympa.anlca.ma:777/boulmane	Yacine.MABROUKI@anlca.ma
مكناس		0702021347	https://sympa.anlca.ma:777/meknes	ELHabib.IFLEH@anlca.ma
الرباط		0626339411	https://sympa.anlca.ma:777/rabat	khalid.fettah@anlca.ma
الصحيرات تمارة		0607767977	https://sympa.anlca.ma:777/temara	miriam.hanaoui@anlca.ma
الرباط - سلا - القنيطرة	سلا	0667761185	https://sympa.anlca.ma:777/sale	Hayat.stitou@anlca.ma
	الخميسات	0607763565	https://sympa.anlca.ma:777/khemisset	Mohamed.MAZIGH@anlca.ma
	سيدي قاسم	0700140978	https://sympa.anlca.ma:777/sidikacem	Khalid.RAGRAGUI@anlca.ma
	سيدي سليمان	0702021342	https://sympa.anlca.ma:777/sidislimane	Bouchaib.BEJTTI@anlca.ma
	القنيطرة	0703176682	https://sympa.anlca.ma:777/kenitra	Ahmed.ELHARROUCHY@anlca.ma
	الدار البيضاء - سطات	الدار البيضاء أنفا	0703163944	https://sympa.anlca.ma:777/casablanca
الغداء مرس السلطان			https://sympa.anlca.ma:777/casablanca	
سيدي البرنوصي		06 07 79 53 11	https://sympa.anlca.ma:777/bernoussi	Mohammed.FADILI@anlca.ma
مولاي رشيد سيدي عثمان	0703176694	https://sympa.anlca.ma:777/moulayrachid		



المرفق رقم 2: مسطرة الانتقاء

برنامج محو الأمية

الوثائق الإثباتية للتنقيط	التنقيط				المواصفات	
البطاقة	30 ن				1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين والمشرفين المكلفين بالمشروع المستوى الدراسي (10ن)	
الإجازة فما فوق	بكالوريا + 2	بكالوريا	أقل من البكالوريا	3	النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين	
10	7	5			عدد أيام تكوين المكونين والمشرفين (10ن)	
10 أيام فما فوق أو المشاركة في التكوينات التي تنظمها الوكالة في إطار المعهد IFMA	من 6 إلى 9 أيام	من 4 إلى 5 أيام	من يوم إلى 3 أيام	بدون تكوين	النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين	
البطاقة نموذج (3)	10	8	5	3	1	التجربة كمكون أو كمشرف في مجال محاربة الأمية (10ن)
أكثر من 10 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	من 3 إلى 6 سنوات	من سنة إلى سنتين	أقل من سنة	1	النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين
10	8	5	3	1		2. درجة استهداف الجماعات ذات الأولوية (نسبة المستفيدين المنتمين للجماعات ذات الأولوية)
البطاقة	20 ن				← أقل من 10%	
البطاقة نموذج (3)	2				← من 10% إلى 25%	
	5				← من 26% إلى 50%	
	10					



البطاقة

15

← من 51% إلى 75%

20

← من 76% إلى 100%

3. تجربة الجمعية أو التعاونية

حاملة المشروع¹ في مجال

محاورة الأمية

10 ن

3

← أقل من أو يساوي 3 سنوات

6

← أكثر من 3 سنوات و أقل من 6 سنوات

البطاقة نموذج (2)

9

← أكثر أو يساوي 6 سنوات و أقل

من أو يساوي 9 سنوات

10

← أكثر أو يساوي 10 سنوات

4. القدرات التديرية للجمعية أو

التعاونية حاملة المشروع (عدد

المشاريع المماثلة في مجال محاورة

الأمية خلال 5 سنوات الأخيرة)

10 (ن) البطاقة

1

← صفر (0) مشروع

3

← من مشروع إلى مشروعين

5

← من 3 إلى 4 مشاريع

8

← من 5 إلى 9 مشاريع

10

← أكثر من 10 مشاريع

5. فضاءات التكوين (نسبة

تغطية الفضاءات التي تصرح

الجمعية أو التعاونية بإمكانية

توفيرها)²

البطاقة

10 (ن)

البطاقة نموذج (3)

1

← أقل من 25%

¹ الجمعية أو التعاونية الحاملة للمشروع: الجمعية أو التعاونية المنفردة أو الجمعية الاتحادية أو اتحاد التعاونيات أو الجمعية أو التعاونية الحاملة للمشروع في إطار التكتل.

² نسبة تغطية الفضاءات التي تصرح الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة المشروع بإمكانية توفيرها = (عدد المستفيدين الملتزم بشأنهم من طرف الجمعية لتوفير فضاء مناسب لتكوينهم / عدد المستفيدين المقترح) X 100

برنامج ما بعد محو الأمية



الوثائق
الإثباتية
للتنقيط

التنقيط

المواصفات

البطاقة	30 ن					1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين والمشرفين المكلفين بالمشروع المستوى الدراسي (10 ن) النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين
البطاقة نموذج (3)	الإجازة	بكالوريا + 2	بكالوريا	أقل من البكالوريا	3	عدد أيام تكوين المكونين والمشرفين (10 ن) النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين
	10 أيام فما فوق أو المشاركة في التكوينات التي تنظمها الوكالة في إطار المعهد IFMA	من 6 إلى 9 أيام	من 4 إلى 5 أيام	من يوم 3 إلى أيام	بدون تكوين	
	10	8	5	3	1	
	أكثر من 10 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	من 3 إلى 6 سنوات	من سنة إلى سنتين	أقل من سنة	التجربة كمكون أو كمشرف في مجال ما بعد محو الأمية (10 ن) النقطة = مجموع نقاط المكونين والمشرفين عدد المكونين والمشرفين
	10	8	5	3	1	
البطاقة	20 ن					2. درجة استهداف الجماعات ذات الأولوية (نسبة المستفيدين المنتتمين للجماعات ذات الأولوية)
						← أقل من 10%
البطاقة نموذج (3)						← من 10% إلى 25%
						← من 26% إلى 50%
						← من 51% إلى 75%
						← من 76% إلى 100%

البطاقة	20 ن	3. درجة استهداف الفئة العمرية 15-45 سنة
البطاقة نموذج (3)	2	← أقل من 10%
	5	← من 10% إلى 25%
	10	← من 26% إلى 50%
	15	← من 51% إلى 75%
	20	← من 76% إلى 100%
البطاقة	10 ن	4. تجربة الجمعية أو التعاونية حاملة المشروع
البطاقة نموذج (2)	7 ن	1.4. سنوات الخبرة في مجال ما بعد محو الأمية
	1	← أقل من سنة
	3	← من سنة إلى 3 سنوات
	5	← من 4 سنوات إلى 7 سنوات
	7	← 8 سنوات فما فوق
البطاقة	3 ن	2.4. عدد الشراكات للجمعية أو التعاونية حاملة المشروع مع الفاعلين الاقتصادي المتعاقد معهم ⁽³⁾
	1	← اتفاقية واحدة فما أقل
	2	← اتفاقيتان
	3	← ثلاث اتفاقيات فما أكثر
البطاقة	10 (ن)	5. القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية حاملة المشروع (عدد المشاريع المماثلة في مجال ما بعد محو الأمية خلال 5 سنوات الأخيرة)

(3) يقصد بها شراكات الجمعية أو التعاونية المرشحة حاملة مشروع في برنامج ما بعد محو الأمية مع فاعلين اقتصاديين من أجل الاعداد الحرفي للمستفيدين وتأهيلهم للإدماج الموسيقي-اقتصادي.



10	0	دليل المساطر المالية للجمعية الذي يفصل
وجود وثيقة التعريف الضريبي.	غياب التعريف الضريبي	التعريف الضريبي للجمعية أو نسخ من إيصالات سداد الضرائب أو الرسوم الجبائية المستحقة خلال السنة المالية الأخيرة
10	0	النقطة النهائية المحصل عليها/150

- يتم انتقاء الهيئات، في حدود عدد المستفيدين المستهدف لكل إقليم/عمالة، باعتماد:
 - الترتيب المحصل عليه بواسطة شبكة التنقيط المدرجة أعلاه؛
 - عدد المستفيدين المقترح من طرف كل هيئة.
 - النقطة النهائية المحصل عليها مع احترام القواعد الموضحة في الجدولين التاليين:

توزيع أعداد المستفيدين الممنوح لكل هيئة حسب النقطة النهائية المحصل عليها

(برنامج محو الأمية)

عدد المستفيدين الأقصى المخصص لكل جمعية/تعاونية	النقطة النهائية
600 مستفيد(ة)	من 121 إلى 130 نقطة
520 مستفيد(ة)	من 111 إلى 120 نقطة
440 مستفيد(ة)	من 101 إلى 110 نقطة
360 مستفيد(ة)	من 91 إلى 100 نقطة
280 مستفيد(ة)	من 81 إلى 90 نقطة
200 مستفيد(ة)	80 نقطة فما أقل



توزيع أعداد المستفيدين الممنوح لكل هيئة حسب النقطة النهائية المحصل عليها
(برنامج ما بعد محو الأمية)

عدد المستفيدين الأقصى المخصص لكل جمعية/تعاونية	النقطة النهائية
600 مستفيد(ة)	من 141 إلى 150 نقطة
520 مستفيد(ة)	من 131 إلى 140 نقطة
440 مستفيد(ة)	من 121 إلى 130 نقطة
360 مستفيد(ة)	من 111 إلى 120 نقطة
280 مستفيد(ة)	من 101 إلى 110 نقطة
200 مستفيد(ة)	100 نقطة فما أقل

- في حالة كان عدد المستفيدين المقترح من طرف الهيئة لا يحترم القواعد الموضحة في الجدولين أعلاه، يمنح للهيئة المنقاة عدد المستفيدين الأقصى الممكن حسب النقطة النهائية المحصل عليها؛
- يمنح للهيئة المنتقاة الحاصلة على أدنى نقطة في سلم التنقيط، فقط العدد المتبقي من عدد المستفيدين المستهدف الخاص بالإقليم/العمالة ما لم يتجاوز العدد المقترح من طرفها؛
- في حالة التساوي في النقطة النهائية يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على:
 - ✦ نقطة المعيار الأول في شبكة التنقيط (1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين المكلفين بالمشروع)؛
 - ✦ حالة التساوي في نقطة المعيار الأول يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثاني في شبكة التنقيط (2. درجة استهداف الجماعات ذات الأولوية)؛
 - ✦ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثاني يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثالث في شبكة التنقيط (3. تجربة الجمعية أو التعاونية بالنسبة لبرنامج محو الأمية أو درجة استهداف الشباب بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية)؛



- ✦ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثالث يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار السابع في شبكة التنقيط (4. القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية بالنسبة لبرنامج محو الأمية)؛
تجربة الجمعية أو التعاونية بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية)؛
- ✦ في حالة التساوي في نقطة المعيار الرابع يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الخامس في شبكة التنقيط (5 فضاءات التكوين بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية. القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية)؛
- ✦ في حالة التساوي في نقطة المعيار الخامس يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار السادس في شبكة التنقيط (6. الحكامة بالنسبة لبرنامج محو الأمية وفضاءات التكوين بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية)؛
- ✦ في حالة التساوي في نقطة المعيار السادس بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار السابع في شبكة التنقيط (الحكامة)؛

في حالة التساوي النهائي تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في اختيار الهيئات في حدود العدد الإجمالي المستهدف.